

المرفق الثاني

موجز الخيارات المقدمة للأعمال القادمة

١ - يوصف نظام الملكية الصناعية، ونظام البراءات على وجه الخصوص، بالمتين والحيوي إذا كان يدعم الابتكار التكنولوجي ويشجعه ويأتي بمنتجات أكثر وأحسن إلى السوق لفائدة الناس ويستقطب الاستثمار وينهض بنقل التكنولوجيا. ويجب أن تعزز الويبو نظام البراءات الذي يوفر الظروف لتسريح الطاقات الإبداعية وتوجيهها عبر قنوات التنمية الملموسة والمستدامة.

٢ - ويقدم هذا المرفق موجزا للمجالات التي اتضحت فيها الاتجاهات التي قد يتخذها العمل المقبل. وهو خطوة تمهيدية نحو منظور المدير العام بشأن خطة استراتيجية أولية لنظام البراءات الدولي. ويتفاوت التقدم المحرز من مجال إلى آخر. ويمكن التصدي لبعض المجالات بسرعة، ولكن في مجالات أخرى لا يمكن للعمل أن يستبق النتائج بشأن عدد من القضايا السياسية المهمة التي لم تحسم بعد في محافل خاصة داخل الويبو أو في منظمات دولية أخرى. ويشير بيان القضايا المطروحة في هذا الشأن والوارد في المرفق الأول من هذه الوثيقة إلى الآثار المترتبة على تطوير مختلف جوانب نظام البراءات الدولي بالنسبة إلى البلدان النامية. وستعدّ الأمانة دراسة أخرى عن تلك الآثار بعد استكمال خطط العمل.

٣ - وينقسم هذا الموجز إلى جزأين يتناول الأول خيارات منح البراءات ويخصّ الثاني خيارات تحسين سبل الانتفاع بالبراءات واستخدام نظام البراءات. وبطبيعة الحال، لا يعني تناول بعض الاقتراحات في هذا المرفق أن المشروعات التي لا يرد ذكرها ينبغي التقليل من شأنها أو تركها.

خيارات تحسين أنظمة منح البراءات

٤ - يجب أن يمنح نظام البراءات للمخترعين نظاما فعالا للحصول على حقوق البراءات الملائمة ولإنفاذها في غضون فترات زمنية معقولة وبتكلفة معقولة. وينبغي للنظام أيضا أن يضمن ألا يؤدي ذلك إلى إغفال الحقوق والتطلعات الشرعية للغير وأن يتيح وسائل فعالة للانتصاف إذا تبين أن القرارات كانت غير صائبة.

التصدي للصعوبات الملحة في معالجة طلبات البراءات

٥ - لا بدّ من تصفية العمل المتراكم في العديد من مكاتب البراءات. ويجب أن يحصل المودع على خدمات أحسن دون التقليل من جودتها ودون أن يدفع الرسوم عدة مرات بلا سبب معقول لقاء العمل ذاته من أجل الحصول على الحماية في بلدان مختلفة. ويجب إيجاد حل يمكن تطبيقه بسرعة. ويرى العديد من الدول التي تواجه تلك الصعوبات أن من الضروري الاعتراف بالعمل المنجز بشأن الطلبات ذاتها في مكاتب أخرى وإنجاز العمل الإضافي اللازم فقط لضمان استيفاء المتطلبات المنصوص عليها في القانون الوطني. ويسري ذلك على عمليات البحث بوجه خاص كما ينطبق على الفحص الموضوعي والإجراءات الشكلية. وينبغي بذل الجهود من أجل التشجيع على ذلك وتقديم المساعدة اللازمة.

٦ - وبالإضافة إلى ما سبق، ينبغي للمكاتب (بما فيها المكتب الدولي وإدارات البحث الدولي فيما يخص معاهدة التعاون بشأن البراءات) أن تحرص على تبسيط إجراءاتها وزيادة فعاليتها وتقديم خدمات عالية الجودة وتلبية احتياجات مودعي الطلبات. ويجب احترام حقوق الغير في جميع الحالات.

"١" ينبغي للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات والهيئات التي تنتظر في إصلاح معاهدة التعاون بشأن البراءات أن تواصل برامج أعمالها الجارية مع إعطاء الأولوية للتدابير الكفيلة بالمساعدة على التخفيف من ازدواجية العمل وعلى زيادة الفعالية في معالجة الطلبات. [الفقرات ٢٩ و ٦٣ و ٦٤ و ١٣٨]^(٢)

"٢" وينبغي التصدي لمسألتي الاتساق والجودة. وينبغي أن تعمل الأمانة، إلى جانب الدول الأعضاء والإدارات الدولية، على بحث الخيارات الممكنة لضمان جودة المعايير وينبغي مشاركة النتائج المحصلة من الدراسات المرجعية. [الفقرتان ٣٠ و ٦٦]

تقديم خدمات محسنة ووضع معايير مشتركة

٧ - ينبغي تقديم خدمات فعالة للمنتفعين، أي مودعي الطلبات بصورة خاصة وأيضا الغير ممن يرغب في متابعة تقدم طلبات البراءات. وسيكون النظام الدولي للبراءات أسهل استعمالا بالنسبة إلى مودعي الطلبات وأكثر شفافية بالنسبة إلى الغير إذا أصبحت الأنظمة الوطنية متقاربة بقدر ما يسمح به اختلاف احتياجات الدول. وقطعت معاهدة قانون البراءات شوطا في ذلك الاتجاه. ومن شأن تنسيق قانون البراءات الموضوعي ووضع أنشطة وإجراءات مشتركة في مجالات أخرى أن يساهما، حسب الحال، في فهم النظام وتحسين الاتساق والجودة والخدمات لفائدة جميع المنتفعين بنظام البراءات.

"٣" وينبغي أن تنتظر الأمانة والدول الأعضاء في وضع معايير مشتركة أخرى وقواعد بيانات وأنظمة حاسوبية وتنفيذها، ويمكن أن تستند في ذلك إلى الأنظمة الدولية المنشأة في إطار معاهدة التعاون بشأن البراءات، بما يعود بالنفع على النظام الدولي للبراءات برمته. [الفقرتان ٣١ و ١٤٠]

"٤" وينبغي أن تعمل الأمانة بوجه خاص على بحث خيارات إنشاء مكتبة رقمية لوثائق الأولوية، بما في ذلك بحث متطلبات إنشائها والتكاليف والمزايا المحتملة. [الفقرة ٤٠]

الاستجابة لاحتياجات المكاتب الصغيرة

٨ - هناك تشكيلة متنوعة من الأنظمة التي يمكن تطبيقها لإدارة البراءات. وعلى الدول أن تحدّد نوع المكتب والأنظمة الأنسب لتلبية احتياجاتها الخاصة بها. وتواجه المكاتب الصغيرة، التي لا تباشر فحص البراءات أو لا تضم عددا كافياً من الفاحصين لتغطية جميع مجالات التكنولوجيا، تحديات تختلف عن تلك التي تواجهها المكاتب الأكبر منها.

"٥" وينبغي أن تسدي الأمانة المشورة للدول الأعضاء، نزولا عند طلبها، فيما يتعلق بمختلف أنواع أنظمة البراءات الممكنة ومزايا كل نوع منها. [الفقرتان ٨٧ و ٩١]

(٢) تشير هذه الأرقام إلى فقرات في البيان المقدم في المرفق الأول.

"٦" وينبغي أن تعمل الأمانة، بموازاة مع الدول الأعضاء، على النظر في أي أنواع أخرى من المشورة أو المساعدة أو الأنظمة الحاسوبية التي قد تكون مناسبة لتلبية احتياجات المكاتب الصغيرة، لا سيما في البلدان النامية والبلدان الأقل نموًا. [الفقرات ٧٨ و ٨١ و ٨٤]

"٧" وينبغي للأمانة أن تسدي المشورة أيضا بشأن إمكانيات إنشاء أنظمة إقليمية جديدة وأن تبحث جدوى الأنظمة الممكن إنشاءها والمبينة في الفقرات من ١٠٨ إلى ١١٥ في المرفق الأول. [الفقرتان ١١٦ و ١١٧]

العمل من أجل نتائج بعيدة المدى

٩ - تحتاج معاهدة التعاون بشأن البراءات إلى إصلاح جوهري. وينبغي أن يسمح ذلك الإصلاح للدول بالسير قدما نحو نظام دولي إذا كانت مستعدة لذلك ومتى أرادت ذلك، فضلا عن تقديم خدمات أبسط وأكثر فعالية. وينبغي استعراض الرغبة في إنشاء سند عالمي وتطبيقه العملي ونطاقه بعد أن تصل اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات إلى نتائج حول المستوى الذي يمكن بلوغه في تنسيق قانون البراءات الموضوعي.

"٨" وينبغي للأمانة أن تقيم اقتراحات الدول الأعضاء بشأن مرحلة ثانية في إصلاح معاهدة التعاون بشأن البراءات وتحديد القضايا التي ينبغي التصدي لها، بما في ذلك الأهداف السياسية والسبل الممكن اتباعها لتعديل المعاهدة. [الفقرة ١٣٩]

"٩" وأيضا كان التعديل المدخل على نظام معاهدة التعاون بشأن البراءات، ينبغي ألا يقلل الباب أمام الأخذ بالسند الدولي كخيار متاح للدول المتعاقدة الراغبة في الانضمام إلى نظام من ذلك القبيل. [الفقرة ١٩٩]

الخيارات المتاحة لتحسين سبل الانتفاع بالبراءات

ايضاح دور البراءات في القضايا السياسية العالمية

١٠ - نظام البراءات أداة من أدوات السياسة العامة. ويعرّف الحقوق الخاصة ويستعملها لخدمة المصلحة العامة. وتحتاج الحكومات الوطنية إلى البحث عن السبل الملائمة لإدراج نظام الحقوق الاستثنائية ضمن المحيط التنظيمي والسياسي العام والتوفيق بين الانتفاع بتلك الحقوق والمتطلبات السياسية الأخرى. ويمكن أن تساهم الويبو في ذلك من خلال تعميق فهم الأدوات والخيارات السياسية المتاحة مما يمكنها من دعم العمل الرامي إلى تنمية المهارات اللازمة في إدارة السياسة العامة على الصعيد الوطني. وتدعو الحاجة في الوقت ذاته إلى مزيد من الوضوح للتأكد من أن القضايا المطروحة هي فعلا انشغالات تخص النظام الدولي للبراءات أو أنها قضايا يمكن تناولها بل ينبغي التصدي لها في محافل أخرى على الصعيد الوطني أو الدولي.

"١٠" وينبغي للأمانة أن تواصل تقديم المساعدة، حسب الطلب، لتطوير الأنظمة التشريعية في البلدان النامية بغية تمهيد السبيل أمام تلك البلدان لفهم التزاماتها والوفاء بها أو للانضمام إلى الاتفاقات أو المعاهدات المعنية ولفهم المرونة المتاحة لها في إطار تلك الاتفاقات والمعاهدات بالنظر إلى مستوى تقدّمها وظروفها الاجتماعية والاقتصادية. [الفقرة ٧٦]

"١١" وينبغي أن تنظر الأمانة في التحسينات التي يمكن إدخالها على معايير الفحص بغية التخفيف من الصعوبات الناتجة عن عدم صلاحية بعض البراءات، مثل التوصية الرامية إلى إضافة المواد المتصلة بالمعارف التقليدية إلى الحد الأدنى لمجموعة الوثائق المنصوص عليه في معاهدة التعاون بشأن البراءات. [الفقرة ١٤٥]

"١٢" وينبغي أن تعمل الأمانة، بالتشاور مع الدول الأعضاء، على اقتراح آلية لتجميع المعلومات وتبادل الخبرات المكتسبة على الصعيد الوطني فيما يتعلق بإدارة نظام البراءات في القطاع العام وآليات التصدي لتنازع السياسات بين نظام البراءات وآليات تنظيمية أخرى وغير ذلك من القضايا السياسية مثل سياسات إصدار البراءات المتعلقة بالأبحاث الممولة بمصادر عامة وآليات تتعلق بانقاع المؤسسات العامة بالتكنولوجيا المشمولة بالبراءات لأغراض غير تجارية وقضايا المنافسة، بالإضافة إلى الجوانب الإجرائية والقانونية الخاصة بترخيص البراءة. [الفقرة ١٥٨]

الاستفادة من البراءات على أكمل وجه

١١- نظام البراءات أداة أساسية. ويمكن للمخترعين استخدامه لمصلحتهم عند الدخول في الأسواق بمنتجات وطرائق صنع ابتكارية وجديدة. وللمخترع بصورة عامة أن يحسن استعمال ذلك النظام وسائر الأدوات التي تتاح له. وليس للويبو أن تدعم اختراعات الأفراد بل ينبغي أن تؤدي دورا مهما في توفير المعلومات العامة المتعلقة بنظام البراءات حتى يعلم المخترع كيف ينتفع به ودورا مهما أيضا في مساعدة الدول على فهم الطرق الممكن اتباعها لدعم الابتكار على الصعيد الوطني.

"١٣" وينبغي أن تواصل الأمانة العمل، بموازاة مع الدول الأعضاء، على دعم الابتكار بإتاحة أنظمة فعالة لمودعي طلبات البراءات ومعلومات عامة ذات جودة عالية في مجال الملكية الفكرية وتقديم المشورة والتدريب للهيئات التي تدعم الابتكار على الصعيد الوطني، لا سيما في البلدان النامية. [الفقرة ١٧٦]

"١٤" وينبغي أن تتقاسم الدول الأعضاء المعلومات عن الآليات والأدوات المستخدمة في دعم الابتكار. [الفقرة ١٧٧]

الاستفادة من المعلومات المتعلقة بالبراءات على أكمل وجه وتعزيز فهم النظام

١٢- من أهداف نظام البراءات تعميم المعارف واستخدام التكنولوجيا الجديدة وحفز المزيد من البحث والابتكار. ويتحقق ذلك بطريقة مباشرة من خلال نشر مواصفات البراءات، وبطريقة غير مباشرة من خلال تشجيع المخترعين على دخول الأسواق بمنتجات جديدة وعلى إبرام عقود الترخيص التي من شأنها تعميم الدراية العملية. وتساهم الويبو بقدر كبير في ذلك من خلال نشر الطلبات المودعة بناء على معاهدة التعاون بشأن البراءات. وللمنظمة دور مهم في المساعدة على توفير الأنظمة التي تمكن البلدان النامية من النفاذ إلى تلك المعلومات والانتفاع بها بمزيد من الفعالية. وهناك دور دولي رئيسي آخر في تعزيز النفاذ إلى المعلومات التقنية وهو العمل معا على ضمان إتاحة المعلومات المتعلقة بالبراءات في أشكال سهلة المنال ومتسقة مما يسمح باستخدامها بفعالية.

"١٥" وينبغي أن تعمل الأمانة، بموازاة مع الدول الأعضاء، على وضع معايير لتنظيم المعلومات المتعلقة بالبراءات وأفضل الممارسات لإتاحة تلك المعلومات. [الفقرة ١٨١]

١٣- ومن الجوانب المهمة في رسالة الويبو تحسين الاطلاع على مسائل الملكية الفكرية عند عامة الجمهور والمهنيين في القطاعين العام والخاص لا سيما في البلدان النامية. ويمكن الاطلاع على معلومات ذات جودة عالية في منشورات الويبو الورقية والإلكترونية وعبر خدماتها التدريبية من خلال أكاديمية المنظمة وغيرها من الوسائل. ولا بدّ مع ذلك من مواصلة البحث عن سبل جديدة لتنفيذ ذلك بمزيد من الفعالية ولجمهور أوسع نطاقا.

"١٦" وينبغي للأمانة أن تبحث عن السبل الكفيلة بإيصال برامجها التدريبية بفعالية إلى جمهور أوسع نطاقا. [الفقرة ١٨٦]

تعزيز إنفاذ حقوق الملكية الفكرية والنهوض بتسوية المنازعات

١٤- لا تتحقق فوائد البراءة إلا إذا تمّ إنفاذها بفعالية وأُتيحت للغير إمكانية التحقق من النطاق السليم للبراءة في غضون فترة زمنية تسمح بتطبيق التكنولوجيا تطبيقا سريعا ومربحا.

"١٧" وينبغي للأمانة والدول الأعضاء أن تستمر في تحديد التحديات وأفضل الممارسات لإنفاذ الملكية الفكرية وتحديد الاحتياجات والوسائل المتاحة فيما يتعلق بخدمات التدريب ووضع استراتيجيات الإنفاذ. [الفقرة ١٦١]

"١٨" وينبغي لمركز الويبو للتحكيم والوساطة أن يواصل العمل، بموازاة مع المكاتب الوطنية والإقليمية، على النهوض بخدماته في تسوية المنازعات في إطار مبادرات طوعية لحل الخلافات والعمل على تعزيز تلك الخدمات. [الفقرة ١٦٨]

[نهاية المرفق الثاني والوثيقة]